

# مجلس الأمن

مؤقت

السنة الثالثة والسبعون

**الجلسة ٨٣٦٥**

الأربعاء، ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، الساعة ٠٠/١٥

نيويورك

| | | |
|---|---|---|
| *الرئيس* | السيد يورنتي سوليث | (بوليفيا (دولة – متعددة القوميات)) |
| *الأعضاء:* | الاتحاد الروسي | السيد بوليانسكي |
| | إثيوبيا | السيد ولدغريما |
| | بولندا | السيدة فرونيتسكا |
| | بيرو | السيد ميثا-كوادرا |
| | السويد | السيد فافريكا |
| | الصين | السيد جانغ ديانبن |
| | غينيا الاستوائية | السيدة ميلي كوليفا |
| | فرنسا | السيد ميشون |
| | كازاخستان | السيد تيمينوف |
| | كوت ديفوار | السيد إيبو |
| | الكويت | السيد الأحمد |
| | هولندا | السيدة غريغوار فان هارن |
| | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية | السيد ألين |
| | الولايات المتحدة الأمريكية | السيد كوهين |

## جدول الأعمال

صون السلام والأمن الدوليين

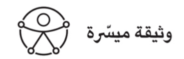
تقرير الأمين العام عملا بقرار مجلس الأمن ٢٣٨٠ (٢٠١٧) (S/2018/807)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

1830482 (A)





*افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٠.*

## إقرار جدول الأعمال

*أقر جدول الأعمال.*

## صون السلام والأمن الدوليين

### تقرير الأمين العام عملا بقرار مجلس الأمن ٢٣٨٠ (٢٠١٧) (S/2018/807)

**الرئيس** (*تكلم بالإسبانية*): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، بلجيكا، الجمهورية التشيكية، سلوفاكيا، سلوفينيا، قبرص، كرواتيا، ليبيا، مالطة، هنغاريا، اليابان، اليونان إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2018/887، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، بلجيكا، بولندا، الجمهورية التشيكية، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، قبرص، كرواتيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

وأود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2018/807، التي تتضمن تقرير الأمين العام عملا بقرار مجلس الأمن ٢٣٨٠ (٢٠١٧).

إن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. سأطرح مشروع القرار للتصويت الآن.

*أجري التصويت برفع الأيدي.*

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، السويد، الصين، غينيا الاستوائية، فرنسا، كازاخستان، كوت ديفوار، الكويت، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

**الرئيس** (*تكلم بالإسبانية*): حصل مشروع القرار على ١٥ صوتا مؤيدا. اعتُمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ٢٤٣٧ (٢٠١٨).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

**السيد ميشون** (فرنسا) (*تكلم بالفرنسية*): ترحب فرنسا بالموافقة بالإجماع على تجديد الإذن الذي يستند إليه عمل عملية الاتحاد الأوروبي العسكرية في الجزء الجنوبي الأوسط من البحر المتوسط (عملية صوفيا) لمدة ١٢ شهرا، وهي العملية التي تهدف إلى مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا. إن تأييد مجلس الأمن بالإجماع لالتزام الاتحاد الأوروبي بتحقيق السلام والاستقرار في ليبيا هو إقرار بالدور الرئيسي الذي تؤديه العملية في تعطيل شبكات التهريب وفي إنقاذ عشرات الآلاف من الأرواح كل عام، كما يشير إلى ذلك أحدث تقرير للأمين العام (S/2018/807). وإذن المجلس شرط لا غنى عنه، حيث أنه يتيح لهذه العملية الحصول على الوسائل المناسبة لمكافحة تهريب المهاجرين مكافحة فعالة، بالتعاون مع حكومة الوفاق الوطني، بقيادة رئيس الوزراء السراج.

ويركز النص على ما هو أساسي بتجديده الإذن الصادر بموجب القرارين ٢٢٤٠ (٢٠١٥) و ٢٣٨٠ (٢٠١٧)، واللذين يعبر مجلس الأمن من خلالهما عن قلقه العميق بشأن مستويات تهريب المهاجرين في البحر المتوسط والعواقب الإنسانية والسياسية والأمنية لذلك على ليبيا وخارجها. ومع ذلك، من المؤسف أن النص ليس أكثر وضوحا فيما يخص التذكير بمواقف

المجلس بشأن هذه المسألة الخطيرة، لا سيما فيما يتعلق بالإطار القانوني الدولي المنطبق، وخاصة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين.

وكما يشير إلى ذلك تقرير الأمين العام، لا يزال عدد كبير جدا من المهاجرين، وكثير منهم من النساء والأطفال، يخاطرون بحياتهم وهم يحاولون عبور البحر الأبيض المتوسط. إنهم ضحايا المتجرين الذين يستغلون محنتهم. وتصدم انتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها هؤلاء الأشخاص الضعفاء الضمير العالمي. وعلاوة على ذلك، يغذي تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر والنهب الاقتصادي ويعرض للخطر التوازن السياسي الهش في ليبيا. وهذا هو سبب اعتماد المجلس لأول جزاءات يفرضها ضد ستة من مهربي المهاجرين في شهر حزيران/يونيه، بمبادرة من فرنسا وشركائها الأوروبيين والأمريكيين.

وأخيراً، تشير فرنسا، كما ورد في القرار ٢٢٤٠ (٢٠١٥)، إلى أنه ينبغي معاملة المهاجرين بإنسانية وكرامة ومع الاحترام التام لحقوقهم، وأنه يتعين على جميع الدول الوفاء بالتزاماتها المترتبة عليها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الخاص باللاجئين. كما تشير إلى الالتزام بحماية حقوق الإنسان للمهاجرين بغض النظر عن وضعهم من حيث الهجرة.

**السيد ألين** (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر جميع أعضاء المجلس على دعمهم للقرار ٢٤٣٧ (٢٠١٨)، الذي يجدد لمدة ١٢ شهرا الإذن للدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية بتفتيش وحجز السفن المستخدمة لتهريب المهاجرين أو الاتجار بالبشر من ليبيا في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا. وأرحب بتعليقات زميلي الفرنسي ودعمه للقرار. ونؤكد مجددا دعمنا الكامل لعملية الاتحاد الأوروبي العسكرية في الجزء الجنوبي الأوسط من البحر المتوسط وللعمل البالغ الأهمية الذي تقوم به عملية صوفيا في البحر الأبيض المتوسط.

ولا ينبغي أن يساور الشك أحد في أن القرار الذي اتخذناه اليوم ينص على الالتزامات القانونية نفسها فيما يتعلق بتنفيذ الإذن الصادر بموجب القرار ٢٣٨٠ (٢٠١٧) والقرار ٢٣١٢ (٢٠١٦) والقرار ٢٢٤٠ (٢٠١٥)، الذي منح هذا الإذن في عام ٢٠١٥ .

*رفعت الجلسة الساعة ١٠/١٥.*